الدرس (٠٨١) من شرح رياض الصالحين

بِسْمِ اللَّهِ الرَّحْمَنِ الرَّحِيمِ

الحمد للّه رب العالمين، وأشهد أن لا إله إلا الله وحده لا شريك له، وأشهد أن محمدًا عبده ورسوله، صلى الله وسلم عليه وعلى آله وصحبه أجمعين.

أما بعد:

فنواصل قراءتنا في هذا الكتاب كتاب رياض الصالحين من كلام سيد المرسلين صلى الله عليه وسلم لأبي زكريا النووي رحمه الله تعالى.

يقول المصنف أبو زكريا يحيى بن شرف النووي رحمه الله تعالى:

٤٠- باب بر الوالدين وصلة الأرحام

حقُّ الوالدين حقٌ عظيم، وواجبٌ جسيم، أعلى الله تَبَارَكَ وَتَعَالَى في القرآن قدره، ورفع مكانته وشأنه، وهو من كمال الإيمان وحسن الإسلام، ومن أعظم الأمور المُقَرِّبة إلى الملك العلَّام سبحانه، ويكفي برهانًا ودليلًا على عظم هذا الحقِّ، وجسامة هذا المطلب، أنَّ الله تَبَارَكَ وَتَعَالَى قرنه بحقِّه في آياتٍ من القرآن يأتي ذكر شيء منها، وكذلك حق ذوي الأرحام فإنه حق عظيم جاءت النصوص مؤكدة على العناية به حاثة على صلة الرحم محذرة من قطعها.

يقول المصنف رحمه الله تعالى:

قال الله تعالى: ﴿وَٱعْبُدُواْ ٱللَّهَ وَلَا تُشْرِكُواْ بِهِۦ شَيْـًٔا ۖ وَبِٱلْوَٰلِدَيْنِ إِحْسَٰنًا وَبِذِى ٱلْقُرْبَىٰ وَٱلْيَتَٰمَىٰ وَٱلْمَسَٰكِينِ وَٱلْجَارِ ذِى ٱلْقُرْبَىٰ وَٱلْجَارِ ٱلْجُنُبِ وَٱلصَّاحِبِ بِٱلْجَنۢبِ وَٱبْنِ ٱلسَّبِيلِ وَمَا مَلَكَتْ أَيْمَٰنُكُمْ﴾ [النِّساء:٣٦].

في هذه الآية الأمر ببرِّ الوالدين، والإحسان إليهما، وفيها أنَّ الله جَلَّوَعَلَا لـمَّا أمرنا الإحسان إلى الوالدين أطلق الأمر بذلك وعمَّم، ليتناول كُلَّ برٍّ وإحسانٍ قوليٍّ أو فعليٍّ، بل

إنَّ هذا الإطلاق يدلُّ على أنَّ للوالدين من البِرِّ أوفاه، ومن الإحسان أعلاه، كيف لا، ومقامهما مقامٌ عظيمٌ، وحقُّهما حقٌّ جسيم؟!

ولهذا؛ كان للوالدين من حسن الصُّحبة، وطيب المعاملة، وجميل الحديث، ورعاية الحقوق ما ليس لغيرهما، كما سيأتي معنا من الشَّواهد والدَّلائل على ذلك فيما ساقه المصنف رَحِمَهُ ٱللَّهُ تَعَالَىٰ من أحاديث.

يقول المصنف رحمه الله تعالى:

وقال تعالى: ﴿وَٱتَّقُواْ ٱللَّهَ ٱلَّذِى تَسَآءَلُونَ بِهِۦ وَٱلْأَرْحَامَ﴾ [النِّساء:١].

قرن الله سبحانه في هذه الآية صلة الأرحام والنهي عن قطيعتها بالأمر بتقواه ، وأنه كما يلزم القيام بحق الله، كذلك يجب القيام بحقوق ذوي الرحم، بل إن القيام بحقوقهم هو من شرع الله الذي أمر به عباده.

يقول المصنف رحمه الله تعالى:

وقول الله تعالى: ﴿وَٱلَّذِينَ يَصِلُونَ مَآ أَمَرَ ٱللَّهُ بِهِۦٓ أَن يُوصَلَ﴾ [الرَّعد:٢١].

هذا عام في كل ما أمر الله بصلته، ومن ذلك أن يصلوا آباءهم وأمهاتهم بالبر، وأن يصلوا الأقارب والأرحام بالإحسان.

قال الشوكاني رحمه الله: "ظاهره شمول كل ما أمر الله بصلته، ونَهى عن قطعه من حقوق الله وحقوق عباده، ويدخل تحت ذلك صلة الأرحام دخولا أوليا، وقد قصره كثير من المفسرين على صلة الرحم، واللفظ أوسع من ذلك".

يقول المصنف رحمه الله تعالى:

وقال تعالى: ﴿وَوَصَّيْنَا ٱلْإِنسَٰنَ بِوَٰلِدَيْهِ حُسْنًا﴾ [العنكبوت:٨].

أي أمرناه ببرهما والإحسان إليهما، بالقول والفعل، واللطف واللين وغير ذلك من وجوه الإحسان وأن يحذر من العقوق والقطيعة.

يقول المصنف رحمه الله تعالى:

وقال تعالى: ﴿وَقَضَىٰ رَبُّكَ أَلَّا تَعْبُدُوٓاْ إِلَّآ إِيَّاهُ وَبِٱلْوَٰلِدَيْنِ إِحْسَٰنًا ۚ إِمَّا يَبْلُغَنَّ عِندَكَ ٱلْكِبَرَ أَحَدُهُمَآ أَوْ كِلَاهُمَا فَلَا تَقُل لَّهُمَآ أُفٍّ وَلَا تَنْهَرْهُمَا وَقُل لَّهُمَا قَوْلًا كَرِيمًا ﴿٢٣﴾ وَٱخْفِضْ لَهُمَا جَنَاحَ ٱلذُّلِّ مِنَ ٱلرَّحْمَةِ وَقُل رَّبِّ ٱرْحَمْهُمَا كَمَا رَبَّيَانِى صَغِيرًا﴾ [الإسراء:٢٣-٢٤].

أي قضاء دينيـًا شرعيـًا ألا يعبد إلا الله {وَبِالْوَالِدَيْنِ إِحْسَانًا} أي: بجميع وجوه الإحسان القولي والفعلي {إِمَّا يَبْلُغَنَّ عِنْدَكَ الْكِبَرَ أَحَدُهُمَا أَوْ كِلاهُمَا} وهذا سن الضعف والحاجة إلى العون. {فَلا تَقُلْ لَهُمَا أُفٍّ} أي ولا تتأفف منهما ولا تؤذهما بأدنى أذية {وَلا تَنْهَرْهُمَا} أي: ولا تزجرهما وتغلظ لهما القول، {وَقُلْ لَهُمَا قَوْلا كَرِيمًا} أي لطيفا رفيقا حسنا طيبا {وَاخْفِضْ لَهُمَا جَنَاحَ الذُّلِّ مِنَ الرَّحْمَةِ} أي: تواضع لهما لطفا ورحمة بهما {وَقُلْ رَبِّ ارْحَمْهُمَا كَمَا رَبَّيَانِي صَغِيرًا} أي: ادع لهما بالرحمة، جزاء على حسن التربية وجميل الإحسان.

يقول المصنف رحمه الله تعالى:

وقال تعالى: ﴿وَوَصَّيْنَا ٱلْإِنسَٰنَ بِوَٰلِدَيْهِ حَمَلَتْهُ أُمُّهُۥ وَهْنًا عَلَىٰ وَهْنٍ وَفِصَٰلُهُۥ فِى عَامَيْنِ أَنِ ٱشْكُرْ لِى وَلِوَٰلِدَيْكَ﴾ [لقمان:١٤].

أي: أمرناه أن يبرهما وجعلناها وصية متأكدة سيسأل عن القيام بها، {حَمَلَتْهُ أُمُّهُ وَهْنًا عَلَى وَهْنٍ} أي: مشقة على مشقة، من الوحم، والثقل، وتغير الحال، ثم أوجاع الولادة، {وَفِصَالُهُ فِي عَامَيْنِ} أي فطامه وترك إرضاعه {أَنِ اشْكُرْ لِي وَلِوَالِدَيْكَ} أي بالإحسان إليهما وإكرامهما واجتناب الإساءة إليهما، وختم الآية بقوله: {إِلَيَّ الْمَصِيرُ} أي: سترجع أيها الإنسان إلى من وصاك هذه الوصية، ويسألك: هل قمت بما وصاك به، فيثيبك جميل الثواب أم ضيعت فيعاقبك أليم العقاب.

يقول المصنف رحمه الله تعالى:

٣١٢- (وَعَنْ أَبِي عَبْدِ الرَّحْمَنِ عَبْدِ اللهِ بْنِ مَسْعُودٍ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ، قَالَ: سَأَلْتُ النَّبِيَّ ﷺ: أَيُّ العَمَلِ أَحَبُّ إِلَى اللهِ تَعَالَى؟ قَالَ: «**الصَّلَاةُ عَلَى وَقْتِهَا**»، قُلْتُ: ثُمَّ أَيٌّ؟ قَالَ: «**بِرُّ الوَالِدَيْنِ**»، قُلْتُ: ثُمَّ أَيٌّ؟ قَالَ: «**الجِهَادُ فِي سَبِيلِ اللهِ**» مُتَّفَقٌ عَلَيْهِ[١]).

هذا الحديث العظيم فيه عظم شأن حقِّ الوالدين، وعظم مكانة هذا الحقِّ ، فلـمَّا سُئِل صلوات الله وسلامه عليه: (أَيُّ العَمَلِ أَحَبُّ إِلَى اللهِ تَعَالَى؟ قَالَ: «**الصَّلَاةُ عَلَى وَقْتِهَا**»)، ومعلومٌ أنَّ الصَّلاة أعظم فرائض الدِّين، وهي أجلُّها على الإطلاق بعد الشَّهادتين، وهي عماد الدِّين، ومكانة الصَّلاة في الدِّين معلومةٌ.

قال: (قُلْتُ: ثُمَّ أَيٌّ؟ قَالَ: «**بِرُّ الوَالِدَيْنِ**») وهذا موطن الشَّاهد من الحديث ، حيث قرن الله جلَّ في علاه حقَّ الوالدين برًّا وإحسانًا بحقِّه سُبْحَانَهُ وَتَعَالَى.

(قُلْتُ: ثُمَّ أَيٌّ؟ قَالَ: «**الجِهَادُ فِي سَبِيلِ اللهِ**»).

قدَّم بر الوالدين على الجهاد ، وفي هذا يقول ابن رجب رحمه الله: "لأن الجهاد فرض كفاية ، والدخول فيه بعد قيام من سقط به حق فرض الكفاية تطوع إذا لم يتعين بحضور العدو ، ولهذا تقدم بر الوالدين على الجهاد إذا لم يتعين ، كما قال النبي صلى الله عليه وسلم (لمن أراد أن يجاهد معه : ((ألك والدان ؟)) قال : نعم . قال: ((ففيهما فجاهد)) وفي رواية : ((فأمره أن يرجع إليهما)) ".

يقول المصنف رحمه الله تعالى:

٣١٣- (وَعَنْ أَبِي هُرَيْرَةَ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ، قَالَ: قَالَ رَسُولُ اللهِ ﷺ: «**لَا يَجْزِي وَلَدٌ وَالِدًا إِلَّا أَنْ يَجِدَهُ مَمْلُوكًا، فَيَشْتَرِيَهُ فَيُعْتِقَهُ**» رَوَاهُ مُسْلِمٌ[٢]).

هذا من الدَّلائل العظيمة على عظم حقِّ الوالدين، والمكانة العليَّة الَّتِي لهما، وأنَّ الابن مهما قدَّم لوالديه من صنوف البِرِّ والإحسان والوفاء بحقوقهما، لا يستطيع أن يجزيهما،

---

(١) رواه البخاريُّ (٥٢٧)، ومسلم (٨٥).

(٢) رواه مسلم (١٥١٠).

أي: يكافئهما على ما قدَّما له من تربيةٍ وإحسانٍ ورعايةٍ، وغير ذلك مـمَّا قاما به تجاه هذا الولد، ومهما قدَّم الولد برا بهما وإحسانا فلا يزال مقصِّرًا تجاههما، إلَّا -كما قال عَلَيْهِ ٱلصَّلَاةُ وَٱلسَّلَامُ- أن يجد الولد والده مـملوكًا، أي: عبدًا رقيقًا، فيشتريه فيعتقه.

ولا يحتاج في هذا المقام أن يقول الولد: أعتقته، أو: هو عتيقٌ؛ لأنَّه بـمجرَّد الشِّراء يعتق، لأنَّه لا يكون رقيقًا ومملوكًا لولده.

يقول المصنف رحمه الله تعالى:

٣١٤- (وَعَنْهُ أَيضًا رَضِيَ ٱللَّهُ عَنْهُ: أَنَّ رَسُولَ اللهِ ﷺ قَالَ: «**مَنْ كَانَ يُؤْمِنُ بِاللهِ وَاليَوْمِ الْآخِرِ، فَلْيُكْرِمْ ضَيْفَهُ، وَمَنْ كَانَ يُؤْمِنُ بِاللهِ وَاليَوْمِ الْآخِرِ، فَلْيَصِلْ رَحِمَهُ، وَمَنْ كَانَ يُؤْمِنُ بِاللهِ وَاليَوْمِ الْآخِرِ، فَلْيَقُلْ خَيْرًا أَوْ لِيَصْمُتْ**» مُتَّفَقٌ عَلَيْهِ[٣]).

في هذا الحديث الحثُّ على ثلاث خصال عظيمة: وهي إكرام الضَّيف، وصلة الرَّحم، وصيانة اللِّسان، بأن يقول المرء خيرًا، أو يمنع نفسه من الحديث فيما سوى ذلك.

والشَّاهد من هذا الحديث: الحثُّ على صلة الأرحام، وهم مَن لهم قرابة إلى الشَّخص، وأنَّ ذلك من خصال الإيمان، ومن مقتضياته، وأنَّ مَن يؤمن بالله واليوم الآخر، فإنَّ هذا الإيمان بالله، الَّذِي هو المعبود المقصود الملتجأ إليه، واليوم الآخر: الَّذِي هو يوم الجزاء والحساب، يقتضي أن يقوم الإنسان بـهذه الحقوق الَّتِي أوجبها الله سُبْحَانَهُ وَتَعَالَىٰ، ومنها صلة الرَّحم، صلةً لِمَا أمر الله تَبَارَكَ وَتَعَالَىٰ به أن يوصل.

وقد تقدَّم قول الله تعالى: ﴿وَٱلَّذِينَ يَصِلُونَ مَآ أَمَرَ ٱللَّهُ بِهِۦٓ أَن يُوصَلَ﴾، وأن صلة الرَّحم داخلة في ذلك.

وهذ كله من كمال هذا الدِّين، ورعايته للحقوق، وتعظيمه لأدائها.

يقول المصنف رحمه الله تعالى:

---

(٣) رواه البخاريُّ (٦١٣٨)، ومسلم (٤٧).

٣١٥- (وَعَنْهُ قَالَ: قَالَ رَسُولُ اللهِ ﷺ: «إِنَّ اللهَ تَعَالَى خَلَقَ الخَلْقَ حَتَّى إِذَا فَرَغَ مِنْهُمْ قَامَتِ الرَّحِمُ، فَقَالَتْ: هَذَا مُقَامُ العَائِذِ بِكَ مِنَ القَطِيعَةِ، قَالَ: نَعَمْ، أَمَا تَرْضَيْنَ أَنْ أَصِلَ مَنْ وَصَلَكِ، وَأَقْطَعَ مَنْ قَطَعَكِ؟ قَالَتْ: بَلَى، قَالَ: فَذَلِكَ لَكِ»، ثُمَّ قَالَ رَسُولُ اللهِ ﷺ: «اقْرَؤُوا إِنْ شِئْتُمْ: ﴿فَهَلْ عَسَيْتُمْ إِن تَوَلَّيْتُمْ أَن تُفْسِدُوا۟ فِى ٱلْأَرْضِ وَتُقَطِّعُوٓا۟ أَرْحَامَكُمْ ﴿٢٢﴾ أُو۟لَٰٓئِكَ ٱلَّذِينَ لَعَنَهُمُ ٱللَّهُ فَأَصَمَّهُمْ وَأَعْمَىٰٓ أَبْصَٰرَهُمْ﴾ [محمَّد:٢٢-٢٣]» مُتَّفَقٌ عَلَيْهِ(٤).

وفي روايةٍ للبُخَارِيِّ: «فَقَالَ اللهُ تَعَالَى: مَنْ وَصَلَكِ، وَصَلْتُهُ، وَمَنْ قَطَعَكِ، قَطَعْتُهُ).

هذا من الأحاديث العظيمة في بيان عظم حقِّ الأرحام، وأنَّ الرَّحم عندما خلقها الله سُبْحَانَهُ وَتَعَالَى، قامت مستعيذةً بالله، ملتجئةً إليه، فقالت: «هَذَا مُقَامُ العَائِذِ بِكَ مِنَ القَطِيعَةِ» أي: الملتجئ إليك، والمستعيذ بك من القطيعة، والقطيعة: هي ضدُّ الصِّلة الَّتِي أمر الله سُبْحَانَهُ وَتَعَالَى بها، فقال الله سُبْحَانَهُ وَتَعَالَى للرَّحم: «أَمَا تَرْضَيْنَ أَنْ أَصِلَ مَنْ وَصَلَكِ، وَأَقْطَعَ مَنْ قَطَعَكِ؟ قَالَتْ: بَلَى، قَالَ: فَذَلِكَ لَكِ» وجاء في روايةٍ: «مَنْ وَصَلَكِ، وَصَلْتُهُ، وَمَنْ قَطَعَكِ، قَطَعْتُهُ».

ففيه: جمعٌ بين التَّرغيب والتَّرهيب، وأنَّ مَن وفَّقه الله سُبْحَانَهُ وَتَعَالَى وأعانه على صلة الرَّحم، وصله الله بحبل رضاه، ومدِّه وعونه وتوفيقه، وزاده بركة في حياته، وصلاحا في شأنه كلِّه، وأن من قطع رحمه قطعه الله وهذا فيه تهديدٌ لمَن قطع رحمه، وأنَّ ذلك موجبٌ لأن يبوء بهذا الخسران العظيم، وهو أنَّ مَن قطعها قطعه الله، وهذا يفيد أنَّ قاطع الرَّحم يترتَّب على قطيعته من الضَّرر في حياته، وفي أموره شيء كثير، لعظم هذا الجرم الَّذِي ارتكبه، وهو قطع ما أمره الله سُبْحَانَهُ وَتَعَالَى أن يصله من الرَّحم.

فالشَّاهد: أنَّ هذا الحديث من الأحاديث العظيمة، الدَّالَّة على عظم مكانة هذا الحقِّ، وأنَّ الواجب على العبد أن يتَّقي الله سُبْحَانَهُ وَتَعَالَى في ذوي أرحامه، صلةً لهم، وقيامًا بحقوقهم.

يقول المصنف رحمه الله تعالى:

---

(٤) رواه البخاريُّ (٥٩٨٧)، (٥٩٨٨)، ومسلم (٢٥٥٤).

٣١٦- (وَعَنْهُ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ، قَالَ: جَاءَ رَجُلٌ إِلَى رَسُولِ اللهِ ﷺ فَقَالَ: يَا رَسُولَ اللهِ، مَنْ أَحَقُّ النَّاسِ بِحُسْنِ صَحَابَتِي؟ قَالَ: «أُمُّكَ»، قَالَ: ثُمَّ مَنْ؟ قَالَ: «أُمُّكَ»، قَالَ: ثُمَّ مَنْ؟ قَالَ: «أُمُّكَ»، قَالَ: ثُمَّ مَنْ؟ قَالَ: «أَبُوكَ» مُتَّفَقٌ عَلَيهِ(٥).

وفي روايةٍ: يَا رَسُولَ اللهِ، مَنْ أَحَقُّ بحُسْنِ الصُّحْبَةِ؟ قَالَ: «أُمُّكَ، ثُمَّ أُمُّكَ، ثُمَّ أُمُّكَ، ثُمَّ أَبَاكَ، ثُمَّ أَدْنَاكَ أَدْنَاكَ».

«وَالصَّحَابَةُ» بمعنى: الصُّحبةِ، وقوله: «ثُمَّ أَبَاكَ»، هكذا هُوَ منصوب بفعلٍ محذوفٍ، أي: ثُمَّ بُرَّ أبَاكَ. وفي رواية: «ثُمَّ أَبُوكَ»، وهذا واضح).

هذا الحديث فيه بيان عظم حقِّ الوالدين في حسن الصُّحبة لهما، والقيام بحقهما، وأنَّ للوالدين من حسن الصُّحبة، وطيب المعاملة، وجمال الحديث، ورعاية الحقوق ما ليس لغيرهما، بل إنَّ لهما في ذلك الحقَّ المُقَدَّم، والنَّصيب الأوفى كما يدلُّ لذلك هذا الحديث، فقد جعل عَلَيْهِ الصَّلَاةُ وَالسَّلَامُ للوالدين من حسن المصاحبة وجميل المعاملة وطيب الحديث الحظ الأعلى والنَّصيب الأوفر.

ومع هذا فإن من النَّاس مَن إذا لقي الأصحاب وجالس الزُّملاء والرُّفقاء تخيَّر لهم من الحديث أعذبه، ومن الخُلُق أطيبه، ومن الأدب أرفعه، وإذا التقى بوالديه أو بأحدهما، لم يلقهما بشيء من ذلك، وهذا من أعظم التفريط وأشد التقصير.

يقول المصنف رحمه الله تعالى:

٣١٧- (وَعَنْهُ عَنِ النَّبِيِّ ﷺ قَالَ: «رَغِمَ أَنْفُ، ثُمَّ رَغِمَ أَنْفُ، ثُمَّ رَغِمَ أَنْفُ مَنْ أَدْرَكَ أَبَوَيْهِ عِنْدَ الْكِبَرِ، أَحَدُهُمَا أَوْ كِلَيْهِمَا فَلَمْ يَدْخُلِ الجَنَّةَ» رَوَاهُ مُسْلِمٌ(٦)).

في هذا الحديث: بيان أنَّ حقَّ الوالدين حال الكِبَر وضعف القوى، وضعف الحواسِّ يتأكَّد، ويكون الواجب في مثل هذا المقام أكبر، لعظم حاجة الأبوين حال كبرهما، وضعف

---

(٥) رواه البخاريُّ (٥٩٧١)، ومسلم (٢٥٤٨).

(٦) رواه مسلم (٢٥٥١).

قواهما، ووهاء أبدانهما، وضعف أبصارهما، وقلَّة حيلتهما، فمقام البِرِّ في هذا الموضع أعظم وأكبر.

وقد تقدم قول الله تعالى: ﴿وَقَضَىٰ رَبُّكَ أَلَّا تَعْبُدُوٓاْ إِلَّآ إِيَّاهُ وَبِٱلْوَٰلِدَيْنِ إِحْسَٰنًا ۚ إِمَّا يَبْلُغَنَّ عِندَكَ ٱلْكِبَرَ أَحَدُهُمَآ أَوْ كِلَاهُمَا فَلَا تَقُل لَّهُمَآ أُفٍّ وَلَا تَنْهَرْهُمَا وَقُل لَّهُمَا قَوْلًا كَرِيمًا ﴿٢٣﴾ وَٱخْفِضْ لَهُمَا جَنَاحَ ٱلذُّلِّ مِنَ ٱلرَّحْمَةِ وَقُل رَّبِّ ٱرْحَمْهُمَا كَمَا رَبَّيَانِى صَغِيرًا﴾ [الإسراء:٢٣-٢٤].

لا سيَّما وأنَّ الأبوينِ في مثل هذه المرحلة في مرحلة ضعف، وشدَّة حاجة إلى عون الولد، قد يرفع الأب صوته، أو تتعدد مطالب الأم واحتياجاتها، إلى غير ذلك، فيحتاج الابن في هذا المقام أن يذكر جميل الأبوين السَّابق وإحسانهما العظيم إليه، فيرعى لهما هذا الحقَّ، وليحذر أشدَّ الحذر من أن يكون عاقًّا لهما، ولنتأمَّل الوعيد الَّذِي في هذا الحديث: «**رَغِمَ أَنْفُ**»، ويُكَرِّرها عَلَيْهِ ٱلصَّلَاةُ وَٱلسَّلَامُ، «**مَنْ أَدْرَكَ أَبَوَيْهِ عِنْدَ الكِبَرِ، أَحَدَهُمَا أَوْ كِلَيْهِمَا فَلَمْ يَدْخُلِ الجَنَّةَ**»، فهذا حرمانٌ عظيم، أن يدرك المرء والديه أحدهما أو كليهما على الكِبَر، فلا يقوم لهما بحقٍّ، ولا يرعى لهما واجبًا، ويكون عاقًّا لهما فيبوء بالخسران العظيم.

ونسأل الله عز وجل أن يوفقنا أجمعين لكل خير، وأن يصلح لنا شأننا كله، وأن يغفر لنا ولوالدينا وللمسلمين والمسلمات؛ إنه تبارك وتعالى غفور رحيم. وصلى الله وسلم على عبده ورسوله نبينا محمد وآله وصحبه أجمعين. والسلام عليكم ورحمة الله وبركاته.